

Distr.: Limited
26 December 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

اللجنة الخامسة

البند ١١٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

مشروع قرار مقدم من الرئيس في أعقاب مشاورات غير رسمية

تعزيز إدارة الشؤون السياسية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٣٦/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً، والباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٢٨ دال، مكتب خدمات الدعم المركزية، والباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، المتعلقة بتعزيز إدارة الشؤون السياسية^(١)، وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة الطريقة التي تنتهجها إدارة الشؤون السياسية في إدارة البعثات السياسية الخاصة^(٢) والرسالة المؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأنتيغوا وبربودا ولكوبا^(٣) والرسالة المؤرخة ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأنتيغوا وبربودا ولكوبا^(٤)، وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٥)،

(١) A/62/521 و Corr.1.

(٢) A/61/357.

(٣) A/C.5/62/24.

(٤) A/C.5/62/25.

(٥) A/62/7/Add.32.



وإذ تعيد تأكيد النظام الداخلي للجمعية العامة،

وإذ تشير إلى النظامين الأساسيين والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم^(٦) والنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٧)،

وإذ تشدد على الطابع الحكومي الدولي، والمتعدد الأطراف، والدولي، للأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد دور الجمعية العامة وهيئاتها الحكومية الدولية وهيئات الخبراء ذات الصلة كل في نطاق ولايته، في التخطيط والبرمجة والميزنة والرصد والتقييم،

وإذ تسلم بأن منع نشوب النزاعات المسلحة وتسوية المنازعات سلميا هما محور ولاية الأمم المتحدة،

وإذ تسلم أيضا بأن الدبلوماسية الوقائية مهمة أساسية تقوم بها الأمم المتحدة ويتمحور حولها دور الأمين العام وأن إدارة الشؤون السياسية تقع عليها في المقام الأول مسؤولية الاضطلاع بالدبلوماسية الوقائية ودعم وظيفة المساعي الحميدة للأمين العام،

وإذ تسلم كذلك بالدور المهم لمساعي الأمين العام الحميدة، بما في ذلك الوساطة في تسوية المنازعات،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١)؛

٢ - تشدد على أنه ما من نشاط تزاوله إدارة الشؤون السياسية فيما يتعلق بالدبلوماسية الوقائية وفض النزاعات إلا ويجب الاضطلاع به وفقا لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول؛

٣ - تشدد أيضا على أن تحسين قدرة الأمم المتحدة على منع نشوب النزاعات وحلها استثمار أفضل من تحمّل تكلفة النزاع المسلح وعاقبته؛

٤ - تسلم بالدور الهام الذي تؤديه المرأة في مجال الدبلوماسية الوقائية؛

٥ - تسلم أيضا بأن الأسباب الجذرية للنزاع المسلح لها طبيعة متعددة الأبعاد مما يستلزم اتباع نهج شامل متكامل لمنع نشوب النزاعات المسلحة؛

(٦) ST/SGB/2008/8.

(٧) ST/SGB/2003/7.

- ٦ - **تلاحظ** أن هدف تعزيز وترشيد إدارة الشؤون السياسية، بما في ذلك دورها الداعم فيما يتصل بالدبلوماسية الوقائية وحل النزاعات، هو تحسين فعالية وكفاءة هذه الإدارة في الوفاء بولايتها؛
- ٧ - **تؤكد من جديد** أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بأمور الإدارة والميزانية؛
- ٨ - **تؤكد من جديد أيضا** دورها في إجراء تحليل تام للموارد والسياسات البشرية والمالية وفي الموافقة عليها، بغية ضمان التنفيذ الكامل والفعال والكفاء لجميع البرامج والأنشطة الموكلة إليها وتنفيذ السياسات في هذا المضمار؛
- ٩ - **تؤكد من جديد كذلك** دورها فيما يتعلق بهيكل الأمانة العامة وتؤكد أن الاقتراحات الداعية إلى تعديل الهيكل الإداري العام، وأيضا شكل الميزانية البرنامجية والخططة البرنامجية لفترة السنتين، مرهونة بإجراء استعراض لها والموافقة عليها مسبقا؛
- ١٠ - **تؤكد من جديد** قرارها ٢٣١/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن، عند تقديم الميزانية البرنامجية، بأن تكون الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز مدرجة، لقياس الإنجازات التي تحققت في تنفيذ برامج المنظمة لا برامج الدول الأعضاء منفردة؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يستكشف أوجه التآزر والتكامل الممكنة فيما بين البعثات السياسية الخاصة، عند الإمكان، قصد تفادي الازدواجية والتداخل، مع مراعاة الطبيعة المستقلة لكل ولاية تشريعية؛
- ١٢ - **تبرز** الأهمية المتواصلة التي يكتسبها ضمان الأمين العام، عند تعيينه لمثليه ومبعوثيه الخاصين، أعلى معايير الاستقامة والكفاءة والنزاهة والمهنية؛
- ١٣ - **تشدد** على حساسية ولايات البعثات السياسية الخاصة وتشير في هذا الشأن إلى الفقرة ٧ من المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة؛
- ١٤ - **تشير** إلى أنه يجوز للأمين العام أن يعيّن ممثلين ومبعوثين خاصين و، في هذا الصدد، تلاحظ اعتزام الأمين العام التشاور باستمرار مع الدول الأعضاء المعنية حول هذه الأمور؛
- ١٥ - **تشير أيضا** إلى دور الأمين العام باعتباره المسؤول الإداري الأول للمنظمة، وفقا لأحكام المادة ٩٧ من الميثاق؛

١٦ - تكرر التأكيد على أن تفويض الأمين العام للسلطة ينبغي أن يتم تيسيرا لتحسين إدارة المنظمة، لكنها تشدد على أن المسؤولية العامة عن إدارة المنظمة تقع على كاهل الأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الأول؛

١٧ - تكرر أيضا الإعراب عن أهمية تعزيز المساءلة في المنظمة وضمان زيادة مساءلة الأمين العام تجاه الدول الأعضاء، لدواعٍ منها التنفيذ الفعال والكفء للولايات التشريعية واستعمال الموارد البشرية والمالية؛

١٨ - تشير إلى الرسالة المؤرخة ٧ آذار/مارس ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأنتيغوا وبربودا، وكوبا والرسالة المؤرخة ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨ الموجهة من الأمين العام إلى الممثلين الدائمين لأنتيغوا وبربودا، وكوبا وتؤكد ما جاء فيهما من قلق شديد يساور بعض الدول الأعضاء وتطلب إلى الأمين العام أن يضمن الإلمام الكافي داخل إدارة الشؤون السياسية بالحالة السياسية لجميع المناطق، والتقيّد الدقيق بالمبادئ المكرسة في الميثاق؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يضمن، عند تقديم وثائق الميزانية مستقبلا، بأن تكون الأجزاء السردية، مبنية على المعلومات الواقعية وحدها؛

٢٠ - تشدد على أهمية الدور الذي تقوم به إدارة الشؤون السياسية في توفير الإرشاد السياسي الملائم في سياق مشاركتها في الصناديق الاستثمارية للأمم المتحدة التي تتلقى منها الإرشادات السياسية، وفقا للمبادئ المكرسة في الميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٢١ - تؤيد النتائج والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٥)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٢٢ - تشير إلى الفقرة ٨ من الفرع الخامس من قرارها ٢٣٨/٦٢ وتحيط علما بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية^(٦) وتشدد على تنفيذه بالكامل؛

٢٣ - تؤكد أهمية تكامل الجهد وتماسك السياسات والفعالية في استعمال الموارد؛

٢٤ - تعيد تأكيد طلبها إلى الأمين العام بأن تعالج المسائل العامة التي تعرقل حسن إدارة المنظمة، بما في ذلك طرائق وإجراءات العمل، وتشدد في هذا السياق على أن التغيير الهيكلي ليس بديلا للتحسين الإداري؛

- ٢٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يحدد، كلما أمكن، الوسائل اللازمة لتحقيق المزيد من التكامل والتآزر بين إدارة الشؤون السياسية وسائر إدارات ومكاتب الأمانة العامة للأمم المتحدة، فضلا عن الجهات الفاعلة الأخرى في منظومة الأمم المتحدة؛
- ٢٦ - **تشدد** على أهمية وضوح التسلسل الإداري والمساءلة فيما بين البعثات السياسية الخاصة والمقرر؛
- ٢٧ - **تقرر** إنشاء شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا، في هذا الصدد، عدم تجزئتها إلى أقسام ووحدات وتشدد على ضرورة استمرار الترتيب الحالي؛
- ٢٨ - **تشير** إلى جميع قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط وقضية فلسطين وتلاحظ مسؤوليات شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا في هذا الشأن؛
- ٢٩ - **تقرر** أن تتكون شعبة آسيا والمحيط الهادئ من قسمين، كما يلي:
- (أ) القسم الأول لآسيا والمحيط الهادئ (بلدان آسيا الوسطى والجنوبية والشمالية الشرقية)؛
- (ب) القسم الثاني لآسيا والمحيط الهادئ (بلدان آسيا الجنوبية الشرقية والمحيط الهادئ)؛
- ٣٠ - **تقرر أيضا** أن تتكون شعبة الأمريكتين من أربعة أقسام، هي:
- (أ) أمريكا الشمالية؛
- (ب) أمريكا الوسطى؛
- (ج) منطقة الكاريبي؛
- (د) أمريكا الجنوبية؛
- ٣١ - **تشدد** على أهمية استمرار إدارة الشؤون السياسية في إعارة الاهتمام الكافي للحالة في هايتي دعما لإدارة عمليات حفظ السلام، إلى جانب إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وسائر كيانات الأمم المتحدة المختصة؛
- ٣٢ - **تقرر** أن تكون رئاسة قسم منطقة الكاريبي برتبة ف-٥؛
- ٣٣ - **تشدد** على أهمية مواصلة إدارة الشؤون السياسية إيلاء الاهتمام الكافي للمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية؛

٣٤ - **تقرر** عدم إنشاء شعبة لدعم السياسات والشراكات والوساطة وعدم الموافقة على إعادة تصنيف وظيفة لمدير لتلك الشعبة برفعها من رتبة مد-١ إلى رتبة مد-٢ وتطلب إلى الأمين العام أن يعيد تقديم اقتراحاته آخذاً بعين الاعتبار الكامل ولاية إدارة الشؤون السياسية كما هي منصوص عليها في الإطار الاستراتيجي؛

٣٥ - **تقرر أيضاً** عدم إنشاء وحدة لدعم البعثات السياسية الخاصة إلى أن تنظر الجمعية العامة في تقرير عن تسيير وإدارات البعثات السياسية الخاصة من طرف إدارة الشؤون السياسية؛

٣٦ - **تشدد** على ضرورة نظر الأمين العام في وضع الوجود الميداني لكيانات الأمم المتحدة المشاركة في تعزيز السلم والأمن، مع مراعاة الولايات الخاصة بكل منها، قبل اقتراح إنشاء مكاتب ميدانية؛

٣٧ - **تشير** إلى الفقرة ٢٣ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٥) وتؤكد على أن إنشاء أي مكتب إقليمي للشؤون السياسية مستقبلاً يستلزم موافقة جميع الدول الأعضاء المعنية المشمولة بالولاية ذات الصلة التي تقرها الهيئات التشريعية المختصة؛

٣٨ - **تشجع** الأمين العام على مواصلة إحاطة الدول الأعضاء علماً بانتظام بالمسائل المتعلقة بعمل إدارة الشؤون السياسية ومواصلة ضمان التفاعل الملائم بين الإدارة والهيئات الرئيسية للمنظمة؛

٣٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإجراء مراجعة لتسيير البعثات السياسية الخاصة من جانب إدارة الشؤون السياسية، كمتابعة لتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وعرض تقرير عن المراجعة على الجمعية العامة لتنظر فيه في الجزء الرئيسي من دورتها الرابعة والستين؛

٤٠ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً شاملاً إبان دورتها الخامسة والستين عن فعالية وكفاءة الهيكل الجديد في تنفيذ الولايات وعن الإنجاز البرنامجي والتحسينات الحاصلة في العملية الإدارية والتسييرية والمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة؛

٤١ - **تقرر** إنشاء الوظائف الواردة في مرفق هذا القرار.

المرفق

إدارة الشؤون السياسية، الوظائف التي ستنشأ في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين
٢٠٠٨-٢٠٠٩

الوحدة التنظيمية	عدد الوظائف	الرتبة
مكتب الأمم المتحدة للاتصال	جديدة	٣
مكتب وكيل الأمين العام	إعادة تصنيف	١ ف-٥ و ١ ف-٣ و ١ برتبة محلية واحدة من مد-١ إلى مد-٢ واحدة من ف-٣ إلى ف-٤ مد-٢ من شعبة الأمريكتين
مكتب مساعد الأمين العام (أفريقيا)	جديدة	١ ف-٤
الشعبة الأولى لأفريقيا	جديدة	٨
الشعبة الثانية لأفريقيا	جديدة	٦
شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا	جديدة	٥
شعبة آسيا والمحيط الهادئ	جديدة	٤
شعبة الأمريكتين	جديدة	٣
شعبة أوروبا	جديدة	١ ف-٤ (قبرص)
وحدة دعم الوساطة	إعادة تصنيف	١
شعبة المساعدة الانتخابية	جديدة	٧
شعبة شؤون مجلس الأمن	جديدة	٨
المكتب التنفيذي	إعادة تصنيف	١ ف-٤ و ١ ف-٣ و ١ ف-٢ و ١ ف-١ واحدة من ف-٢ إلى ف-٣ ٢ ف-٢ ١ ف-٤
المجموع	٤٩	٢ مد-٢ و ١ مد-١ و ٣ ف-٥ و ١٢ ف-٤ و ١٢ ف-٣ و ١٢ ف-٢ و ٨ خ ع (رتب أخرى) وواحدة برتبة محلية